

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٥/١١/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٣/٥/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصيام فتوى

(ترك صيام رمضان عمداً) فتوى رقم (٦٧٣٧)

سائل يقول:

رجل مضى من عمره ست وستون سنة، ولم يصم أي رمضان من قبل، فماذا عليه؟

الجواب:

عليه أن يستغفر الله من هذا الذنب العظيم؛ فصيام رمضان ركن من أركان الإسلام، ثم يلزمه القضاء عن كل رمضان، فإن لم يقدر على الصوم لكبر سنه فيُطعم عن كل شهر كيساً كاملاً من البر يُعطيه لعائلة أو أكثر من المساكين.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن عيسى البعيري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590